وزارة المالية
CERES DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

2020/07/23

1214

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول أحكام الفصل 19 من قانون المالية لسنة 2019
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 20 جويلية 2020

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه توضيحات حول أحكام الفصل 19 من قانون المالية لسنة 2019 والمتعلق بإرساء نظام إعادة التقييم القانوني للموازنات بالنسبة إلى الشركات الصناعية ومدى تطبيقه على القطاع البنكي، مبينين أن المذكرة العامة الصادرة في الغرض مكنت الشركات الصناعية دون غيرها من إعادة تقييم عناصر أصولها.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن الفصل 19 من القانون عدد 56 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018 المتعلق بقانون المالية لسنة 2019 أرسى نظام إعادة التقييم القانوني للموازنات وقد تضمن الفصل المذكور صراحة المؤسسات المؤهلة للإنتفاع بالنظام المذكور وحصرها في الشركات الناشطة في قطاع الصناعة دون سواها. بالتالي، لا يمكن للشركات من غير الشركات الصناعية على غرار البنوك الإنتفاع بنظام إعادة التقييم القانوني للموازنات.

مع العلم أن المذكرة العامة عدد 26 لسنة 2019 تتعلق بتحليل أحكام الفصل 19 المذكور أعلاه ولم تتضمن أحكام لم ينص عليها القانون.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

Adresse: 15 rue Abderhmane Ejazri 1002 Tunis
العنوان: 15 نهج عبد الرحمان الجزري 1002 تونس
Tél: 71.784 700 / 71.790 504 الهاتف:
Fax: 71.790 550 الفاكس
Site web: www.impots.finances.gov.tn موقع الواب